رابط المادة على منصة باحث

الفيوضات الرمضانية من الفتاوى الفقهية

حول العدل بين الاولاد في العطيه/السبت)52-3-3202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال حول بعض العطايا من من قبل بعض الاباء لاولادهم على قيد الحياة. والد لا يزال على قيد الحياة اعطى ابنه منزل قيمته نصف مليون دولار واعبى ابنته منزلا بثلاثمائة الف دولار - 00:00:00

البنت غاضبة عاتبة تطلب من اخيها ان يعوضها الفرق بين القيمتين اخ يقول اختي ايه الموضوع لا اريد لانني لان الذي اعطى هو الوالد هل يعتبر ان الاخ مسؤول تجاه اخته؟ او فخر يعتبر الاب هو المسئول - 00:00:19

طيب العدل بين الاولاد في العطية موضع اجماع عند اهل العلم. اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم ولكن التسوية بينهم ذكرانا واناثا. موضع نظر بينهم الجمهور على ضرورة التسوية بينهم في العطايا الذكر كالانثى - 00:00:43

اما الحنابلة فمعيار العدل عندهم هو قواعد الميراث للذكر مثل حظ الانثيين وبالتالي فما فعله الاب له تخريج على احد المذاهب الفقهية المعتبرة وله فيه اجتهاد معتبر وسبقه الى القول به بعض اهل - 00:01:07

العلم فخير للمنت ان تمضي اجتهاد والدها وان ترضى بما قسم الله لها. وارجو ان يبارك الله لها فيما اعطاها وفي برها بوالدها ان شاء الله - 00:01:32